لا جناح عليكم ان طلقتم النسا ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة فقيل انه منصوب
لا مجزوم بالعطف على تمسوهن لئلا يصير المعنى لا جناح عليكم فيما يتعلق بمهور
النسا ان طلقتموهن في مدة انتفا احد هذين الامرين مع انه اذا انتفى الفرض دون
المسيس لزم مهر المثل واذا انتفى المسيس دون الفرض لزم نصف المسمى فكيف يصح
رفع الجناح عند انتفا احد الامرين ولان المطلقات المفروض لهن قد ذكرن
ثانيا بقوله وان طلقتموهن الاية وترك ذكر الممسوسات لما تقدم من المفهوم ولو
كان تفرضوا مجزوما لكانت الممسوسات والمفروض لهن مستويات في الذكر
واذا قدرت او بمعنى الا خرجت المفروض لهن عن مشاركة الممسوسات في
الذكر وكذا اذا قدرت بمعنى الى وتكون غاية لنفي الجناح لا لنفي المسيس
واجاب ابن الحاجب عن الاول بمنع كون المعنى مدة انتفا احدهما بل مدة لم
يكن واحد منهما وذلك بنفيهما جميعا لانه نكرة في سياق النفي الصريح **واجاب**
بعضهم عن الثاني بان ذكر المفروض لهن انما كان لتعيين النصف لهن لا لبيان
ان لهن شيئا في الجملة ومما خرج على هذا المعنى قراة ابي تقاتلونهم او يسلموا **تنبيهات**
الاول لم يذكر المتقدمون لاو هذه المعاني بل قالوا هي لاحد الشيئين او الاشيا
قال ابن هشام وهو التحقيق والمعاني المذكورة مستفادة من القرائن **الثاني**
قال ابو البقا او في النهي نقيضه او في الاباحة فيجب اجتناب الامرين كقوله ولا تطع
منهم اثما او كفورا فلا يجوز فعل احدهما فلو جمع بينهما كان فعلا للمنهي عنه
مرتين لان كل واحد منهما احدهما وقال غيره او في مثل هذا بمعنى الواو
تفيد الجمع وقال الخطيبي الاولى انها على بابها وانما جا التعميم فيها من النهي
الذي فيه معنى النفي والنكرة في سياق النفي تعم لان المعنى قبل النهي تطيع
اثما او كفورا اي واحدا منهما فاذا جا النهي ورد على ما كان ثابتا فالمعنى لا تطع
واحدا منهما فالتعميم فيهما من جهة النهي وهي على بابها **الثالث** لكون مبناها على
عدم التشريك عاد الضمير الى مفرد بها لا افراد بخلاف الواو واما قوله تعالى
ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما فقيل انها بمعنى الواو وقيل المعنى
ان يكن الخصمان غنيين او فقيرين **فائدة** اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس

قال كل شي في القران او او فهو مخير فاذا كان فمن لم يجد فهو الاول فالاول
واخرج البيهقي في سننه عن ابن جريج قال كل شي في القران فيه او فللتخيير الا
قوله ان يقتلوا او يصلبوا ليس بمخير فيها قال الشافعي وبهذا اقول
اولى في قوله تعالى اولى لك فاولى وفي قوله فاولى لهم قال في الصحاح قولهم اولى
لك كلمة تهدد ووعيد قال الشاعر فاولى له ثم اولى له قال الاصمعي معناه قاربه
ما يهلكه اي نزل به قال الجوهري ولم يقل احد فيها احسن مما قال الاصمعي وقال
قوم هو اسم فعل مبني ومعناه وليك شر بعد شر ولك تبيين وقيل هو علم للوعيد
غير مصروف ولذا لم ينون وان محله رفع على الابتدا ولك الخبر ووزنه على هذا
فعلى والالف للالحاق وقيل افعل وقيل معناه الويل لك وانه مقلوب منه والاصل
اويل فاخر حرف العلة ومنه قول الخنسا هممت بنفسي بعض الهموم فاولى لنفسي
اولى لها وقيل معناه الذم لك اولى من تركه فحذف المبتدا لكثرة دوره في
الكلام وقيل المعنى انت اولى واجدر بهذا العذاب وقال ثعلب اولى لك
في كلام العرب معناه مقاربة الهلاك كانه يقول قد وليت الهلاك قد دانيت
الهلاك واصله من الولي وهو القرب ومنه قاتلوا الذين يلونكم اي يقربون منكم
وقال النحاس العرب تقول اولى لك اي كدت تهلك وكان تقديره اولى لك
الهلكة **اي** بالكسر والسكون حرف جواب بمعنى نعم فتكون لتصديق المخبر ولاعلام
المستخبر ولوعد الطالب قال النحاة ولا تقع الا قبل القسم قال ابن الحاجب والا بعد
الاستفهام نحو ويستنبئونك احق هو قل اي وربي **اي** بالفتح والتشديد على اوجه
احدها ان تكون شرطية نحو ايما الاجلين قضيت فلا عدوان علي ايا ما تدعوا فله الاسما
الحسنى **الثاني** استفهامية نحو ايكم زادته هذه ايمانا وانما يسال بها عما يميز
احد المتشاركين في امر يعمهما نحو اي الفريقين خير مقاما اي انحن ام اصحاب محمد
الثالث موصولة نحو لننزعن من كل شيعة ايهم اشد وهي في الاوجه الثلاثة
معربة وتبنى في الوجه الثالث على الضم اذا حذف عايدها واضيفت كالاية المذكورة
واعربها الاخفش في هذه الحالة ايضا وخرج عليه قراة بعضهم بالنصب واول قراة
الضم على الحكاية واولها غيره على التعليق للفعل واولها الزمخشري على انها خبر مبتدا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)